

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٧٦ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى القرار رقم ٣٣٦٧ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن فصل أعمال الشهر عن أعمال التوثيق بمأمورية شهر وتوثيق سمسطا ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٥/٨/٢٠٢١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد سمسطا) - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق ببنى سويف - ويكون مقره داخل مكتب بريد سمسطا - قسم شرطة مركز سمسطا - محافظة بنى سويف ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق سمسطا أو للفرع المختص مكانيا ونوعيا .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من ٢/١٠/٢٠٢١

صدر فى ٢٩/٨/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان